

سنن الدارقطني

15 - حدثنا أبو عمر القاسي ثنا أحمد بن منصور ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد
عن سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال قال ٧ أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة
إلا الإقامة